قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٨١٠ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع ازدواج طريق الزقازيق / السنبلاوين .

(المـادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه والمبين مساحتها وموقعها وحدودها الواردة بالرسم التخطيطى والخرائط المرفقة .

(المـادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٦ مـــارس سنة ٢٠٠٨م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ أحمد نظيف

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٨١٠ لسنة ٢٠٠٨

فى إطار خطة وزارة النقل للحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية وتحقيق السيولة المرورية بازدواج وتوسيع الأجزاء التى تقع عليها كثافة مرورية مرتفعة وفى إطار تنفيذ البرنامج الانتخابى للسيد رئيس الجمهورية فيما يتعلق بإنشاء وازدواج ٣٠٠٠ كيلو متر طرق ومن ضمنها ازدواج طريق الزقازيق / السنبلاوين .

صدر قرار المجلس الشعبى المحلى بمحافظة الشرقية بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ بالموافقة على أعمال نزع ملكية الأراضى التى يمر بها المشروع .

صدر قرار المجلس الشعبى المحلى بمحافظة الدقهلية بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٣ بالموافقة على أعمال نزع ملكية الأراضى التى يمر بها المشروع .

وردت موافقة وزارة الزراعة بكتابها رقم ٧٧ بتاريخ ٢٠٠٨/١/٢٢ على نزع ملكية الأراضى اللازمة لتنفيذ مشروع ازدواج طريق الزقازيق / السنبلاوين .

تم إيداع مبلغ ٢٠ مليون جنيه بشيك رقم ١٢٤٢١٣٠ بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٢٠ بخزينة مديرية المساحة بالزقازيق كدفعة تحت الحساب لنزع ملكية الأراضى اللازمة لمشروع ازدواج طريق الزقازيق / السنبلاوين .

تم إعداد الخرائط المساحية الموضح عليها خط سير المشروع .

برجاء التفضل بالموافقة على اعتبار هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة ومرفق مشروع قرار رئيس مجلس الوزراء بالخصوص .

وزير النقل

مهندس/ محمد منصور